



تعليمات خاصة بحصر الارث وتوزيع التركة

(بما يخص مقدم الطلب)

١. يصرح بأنّ كافة المعلومات والوثائق المقدمة هي صحيحة ودقيقة، ويتحمل كامل المسؤولية القانونية أمام المحكمة الكنسيّة وكافة المحاكم النظاميّة والكنسيّة الأخرى، وامام الورثة.
٢. تأمين كافة المتطلبات والبيّنات والسير في الإجراءات القانونيّة بحسب الأصول.
٣. يتعهد بتزويد المحكمة بأي وثائق كلفته المحكمة بإبرازها.
٤. على مقدم الطلب التصريح عن أي وريث كان قاصراً أو فاقداً للأهليّة، ممنوعاً أو محجوباً من الإرث.
٥. (موانع الإرث قتل المورث واختلاف الدين)
٥. التحري عن كافة الأموال المنقولة، خاصة (النقد)، في البنوك والجهات الرسميّة العائدة للمرحوم/ة، وإطلاع المحكمة بها

(بما يخص كافة الورثة)

٦. يتم تحويل ملف حصر الارث الى الدائرة الماليّة بعد ورود اجابات كافة البنوك والشركات والمؤسسات الرسميّة وغير الرسميّة.
٧. يتم تحضير المستحقات الماليّة للورثة بحسب الاصول.
٨. يتم استيفاء الرسوم من الأموال المنقولة بحسب القوانين المرعيّة في المملكة الأردنيّة الهاشميّة.
٩. يتم ابلاغ الورثة برسالة نصيّة عند تجهيز مستحقّاتهم الماليّة.
١٠. يتم تحرير كافة المستحقات الماليّة للورثة في شيكات بنكيّة وبأسمائهم الشخصيّة للمستفيد الأول.
١١. استلام الشيكات يكون بالصفة الشخصية لكل وريث أو بموجب وكالة عامة أو خاصة، مصدّقة حسب الأصول.
١٢. على الوكالات الخاصة او العامة ان تكون حديثة وفعالة (صورة طبق الأصل)، تحوّل الموكل صلاحية القبض.
١٣. الوثائق المطلوبة لاستلام الشيكات: (١) هوية الأحوال المدنية للأردنيين، (٢) جواز السفر لغير الأردنيين، (٣) البطاقة التعريفية لأبناء الأردنيات، (٤) شهادة التعيين للعسكريين
١٤. لن يتم تصدّيير مستحقات القاصرين والمحجور عليهم، وفي حال تصديرهم بطريق الخطأ، يجب تبليغ المحكمة وإعادةّها مباشرة.
١٥. يتم تنظيم وتسجيل التخارجات، بعد تقديم طلب رسمي من احد الورثة فقط، وتحديد جلسة لسماع التخارجات بحضور المتخارجين والمتخارج لهم، او بوكالات عدليّة مصدّقة حسب الاصول تحوّل الموكل صلاحية التخارج.
١٦. التواصل مع المحكمة الكنسيّة وكادرها خلال أيام وأوقات الدوام الرسمي فقط، وعلى ارقام هواتف المحكمة فقط وليس على الهواتف الشخصية اطلاقاً؛ هاتف: ٥٩٠٩١٤٤ / ٥٩٣٣٨٦٠ (٠٦).
١٧. الدوام الرسمي أيام الإثنين والثلاثاء، والأربعاء، والخميس، والسبت من الساعة ٨:٣٠ وحتى الساعة ١٢:٤٥.
١٨. المحكمة مغلقة يومي الجمعة والأحد.

المحكمة الكنسيّة اللاتينيّة